



البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات
Saudi Exhibition & Convention Bureau
secb.gov.sa

تنظيم البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات

المحتويات

الصفحة	الموضوع	المادة
٤	المستند النظامي	١
٤	رؤية البرنامج	٢
٥	رسالة البرنامج	٣
٥	الغرض من انشاء البرنامج	٤
٥	الأهداف العامة للبرنامج	٥
٦	اختصاصات البرنامج	٦
٧	اللجنة الإشرافية على البرنامج	٧
٨	إدارة البرنامج	٨
٩	الموارد المالية للبرنامج	٩
١٠	سريان تنظيم البرنامج	١٠

المادة رقم (١) :

المستند النظامي

نص قرار مجلس الوزراء المؤقر رقم (٢٤٦) الصادر بتاريخ ١٧ رجب ١٤٣٤هـ بتحويل اللجنة الدائمة للمعارض والمؤتمرات المشكلة بالأمر السامي الكريم (٧٨٦٣/م ب) وتاريخ ١٣/١١/١٤٣١هـ إلى برنامج وطني باسم «البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات». يهدف البرنامج إلى تطوير وتنظيم قطاع المعارض والمؤتمرات في المملكة بشكل كامل، والعمل على تنميته وزيادة فاعليته، ووضع الخطط اللازمة لتحقيق أهداف البرنامج ومهامه واحتياجاته. وتضمن قرار مجلس الوزراء تشكيل لجنة إشرافية على البرنامج برئاسة رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار، وعضوية عدد من الجهات الحكومية والخاصة، على أن تكون مدة البرنامج خمس سنوات. ومن ضمن مهام اللجنة الإشرافية اعداد تقرير عن نتائج تطبيق البرنامج والصعوبات التي واجهته والمقترحات المناسبة لمعالجتها في السنة الخامسة من بدء تطبيق البرنامج، ويرفع التقرير لمجلس الوزراء، للنظر فيه واتخاذ ما يلزم في شأنه.

وتضمن قرار مجلس الوزراء استمرار الأجهزة الحكومية في تنظيم المؤتمرات (المتخصصة) التي تقيمها في المملكة بمشاركة خارجية وفق الضوابط المحددة بقرار مجلس الوزراء رقم (٨١) وتاريخ ٢٢/٣/١٤٣١هـ. وأن تستمر وزارة الثقافة والإعلام في تنظيم معرض الرياض الدولي للكتاب، وتستمر وزارة التجارة والصناعة في الإشراف على مشاركات المملكة في المعارض الخارجية.

المادة رقم (٢) :

الغرض من إنشاء البرنامج

الإشراف على قطاع المعارض والمؤتمرات بالمملكة وتطويره وتنظيمه بشكل كامل، والعمل على تنميته، وتعزيز دوره في الإقتصاد الوطني، وزيادة فاعليته، وتذليل عوائق نموه، بما يتفق مع المكانة اللائقة للمملكة.

المادة رقم (٣) :

رؤية البرنامج

أن يكون البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات برنامجاً رائداً في تطوير قطاع المعارض والمؤتمرات، ليصبح القطاع أكثر فاعلية ونتاجية.

المادة رقم (٤) :

رسالة البرنامج

تطبيق أفضل الممارسات في الإشراف على قطاع المعارض والمؤتمرات بالمملكة، والعمل على تطوير البيئة الداخلية والخارجية المؤثر فيها، لتحقيق أهداف القطاع الاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية، والسياسية.

المادة رقم (٥) :

الأهداف العامة للبرنامج

١. تطوير وتهيئة الظروف النظامية القائمة لتشجيع الإستثمارات في قطاع المعارض والمؤتمرات بالمملكة.
٢. العمل على تطوير مراكز ومدن للمعارض والمؤتمرات لتعزيز قدرات المملكة على إقامة فعاليات كبيرة وذات جودة عالية.
٣. تطوير المعايير الخدمية في قطاع المعارض والمؤتمرات بالمملكة للرفي بجودة فعاليات الأعمال.
٤. توفير المعلومات القيمة للمستثمرين والمستفيدين، وقياس الآثار الاقتصادية الناتجة من قطاع المعارض والمؤتمرات، ونسبة مساهمتها من الناتج المحلي الإجمالي.
٥. توفير الفرص الوظيفية، وتطوير الموارد البشرية السعودية، لتصبح من مصادر الدعم الأساسية في قطاع المعارض والمؤتمرات.
٦. استقطاب معارض ومؤتمرات متميزة تسهم في تطوير القطاعات الاقتصادية والخدمية في المملكة وابرز مكانة المملكة على المستويين الإقليمي والدولي.

المادة رقم (٦):

اختصاصات البرنامج

يكون للبرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات في سبيل تحقيق أهدافه الاختصاصات التالية:

- إعداد السياسات العامة لتنمية قطاع المعارض والمؤتمرات بالمملكة، والخطط اللازمة لتنفيذ ذلك، والإشراف على تنفيذها بعد التنسيق مع شركاء البرنامج كل حسب اختصاصه.
- وضع المعايير والشروط والضوابط للمنشآت والجهات المنظمة والموردة للمعارض والمؤتمرات بالتنسيق مع شركاء البرنامج.
- العمل مع شركاء البرنامج لخلق بيئة تنظيمية، وإجرائية محفزة لقطاع المعارض والمؤتمرات.
- الموافقة على إصدار السجلات التجارية للشركات والمؤسسات التي تعمل في قطاع المعارض والمؤتمرات بالتنسيق مع وزارة التجارة والصناعة.
- إصدار تراخيص إقامة وتنظيم المعارض والمؤتمرات التي تقام داخل المملكة بجميع أنواعها، والرقابة عليها، وذلك بالتنسيق مع شركاء البرنامج.
- ترخيص الأماكن المخصصة لإقامة المعارض والمؤتمرات من مراكز مستقلة وصلات في الفنادق وخلافها بالمملكة، والرقابة عليها، بالتنسيق مع شركاء البرنامج.
- تصنيف المؤسسات والشركات العاملة في قطاع المعارض والمؤتمرات وتأهيلها، والإشراف على نشاطها والرقابة عليها.
- العمل على تأهيل وتطوير القوى العاملة في مجال المعارض والمؤتمرات وما يرتبط بها، وإعداد المعايير المهنية والحقائب التدريبية والبرامج التدريبية والتأهيلية لمهن القطاع بالمشاركة مع الجامعات والمعاهد ومراكز التدريب.
- تسويق المملكة كوجهة مناسبة لإقامة المعارض والمؤتمرات، والعمل على تكوين التحالفات، واستقطاب الاستثمارات الأجنبية، وجلب الفعاليات الدولية إلى المملكة.
- مساندة إقامة المعارض والمؤتمرات الكبرى في المدن الرئيسية، وتشجيع إقامة المعارض والمؤتمرات المتخصصة في جميع مناطق المملكة، والعمل على رفع جودتها.

- الاسهام في دعم انشاء مراكز كبرى للمعارض والمؤتمرات في المدن الرئيسية بالمملكة، وتطوير المراكز الحالية، وتشغيلها، بالتعاون مع القطاع الخاص والشركات الدولية المتخصصة.
- تقديم الاستشارات والأبحاث والإحصائيات والمعلومات اللازمة للمستثمرين والمستفيدين من قطاع المعارض والمؤتمرات.
- اعداد الدراسات والأبحاث لتطوير قطاع المعارض والمؤتمرات، وقياس الآثار الاقتصادية الناتجة من القطاع ومساهمته في الناتج المحلي الإجمالي.
- التعاون مع المنظمات والاتحادات والهيئات الإقليمية والدولية المعنية بالمعارض والمؤتمرات بما يحقق أهداف البرنامج.

المادة رقم (٧):

اللجنة الإشرافية على البرنامج

يكون للبرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات لجنة إشرافية برئاسة رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار، وعضوية عدد من ممثلي الجهات التالية، على أن لا تقل مرتبة الممثل عن الرابعة عشر:

- وزارة الشؤون البلدية والقروية
- وزارة الداخلية
- وزارة المالية
- وزارة التجارة والصناعة
- عضوين من قطاع المعارض والمؤتمرات بناء على ترشيح مجلس الغرف السعودية، وتجدد عضويتهم كل سنتين.
- للجنة الإشرافية أن تستعين بمن تراه من الجهات الحكومية أو القطاع الخاص.
- تجتمع اللجنة الإشرافية برئاسة رئيس اللجنة، ولا يكون الاجتماع نظاميا الا بحضور أغلبية الأعضاء، وتصدر القرارات بموافقه أغلبية أصوات الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي يصوت معه رئيس اللجنة.
- تتعقد اجتماعات اللجنة الإشرافية بصفة دورية مرتين على الأقل في السنة، ولرئيس اللجنة دعوة اللجنة إلى الاجتماع كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

- اللجنة الإشرافية هي السلطة الإدارية للبرنامج، وتتخذ جميع القرارات اللازمة لتحقيق اهدافها واخصاصاتها.
- تكون مهام اللجنة الإشرافية حسب الآتي:
 ١. الموافقة على السياسات العامة لتنمية قطاع المعارض والمؤتمرات.
 ٢. إعتقاد القواعد الخاصة بتنظيم المعارض والمؤتمرات بالمملكة، وترخيص وتصنيف وتأهيل المنشآت والمؤسسات والعاملين في هذا القطاع.
 ٣. إقتراح الأنظمة واللوائح اللازمة لتنمية الحركة المرتبطة بقطاع المعارض والمؤتمرات، أو تعديل القائم منها، ورفع ما يتطلب منها لإتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة.
 ٤. إقرار خطة عمل البرنامج الخمسية، وخططه التشغيلية، وهيكله التنظيمي، وميزانيته، ولوائحه الإدارية والمالية.
 ٥. تحديد وقرار المقابل المالي للخدمات التي يقدمها البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات.
 ٦. ترشيح وتعيين المدير التنفيذي للبرنامج.
 ٧. تقييم أداء البرنامج دوريا، واتخاذ القرارات اللازمة لزيادة فعاليته لتحقيق أهدافه.
- تكون مدة اللجنة الإشرافية خمس سنوات، وتقوم اللجنة أثناءها بتقييم أداء البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات، واعداد تقرير عن نتائج تطبيق البرنامج والمقترحات المناسبة لزيادة فاعليته، ويرفع التقرير لمجلس الوزراء، للنظر فيه واتخاذ ما يلزم في شأنه.

المادة رقم (٨):

إدارة البرنامج

يكون للبرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات مدير تنفيذي، ويرتبط إداريا برئيس اللجنة الإشرافية للبرنامج. ويتولى المدير التنفيذي إدارة البرنامج، ويمارس الاختصاصات التالية:

١. الإشراف على اعداد وتنفيذ الخطط والبرامج التي يعدها البرنامج لتنفيذ السياسات المتعلقة بقطاع المعارض والمؤتمرات.

٢. اقتراح مشاريع اللوائح الخاصة بسير العمل في البرنامج وعرضها على اللجنة الإشرافية لإعتمادها.
٣. اصدار القرارات التنفيذية لتطوير قطاع المعارض والمؤتمرات، وضمان سير العمل في البرنامج.
٤. الموافقة على إقامة المعارض والمؤتمرات وفقاً للسياسات والضوابط المعتمدة من اللجنة الإشرافية.
٥. اصدار تراخيص منشآت المعارض والمؤتمرات، ومؤسسات وشركات تنظيم المعارض والمؤتمرات، وتأهيل وتصنيف منظميها وفقاً للأنظمة واللوائح والقواعد المعتمدة من اللجنة الإشرافية.
٦. الإشراف على إعداد مشروع ميزانية البرنامج؛ تمهيداً لعرضها واعتمادها من اللجنة الإشرافية، ومتابعة المصروفات من بنودها.
٧. الإشراف على موظفي البرنامج وفقاً للصلاحيات الممنوحة له، وما تحدده اللوائح الإدارية المعتمدة من اللجنة الإشرافية.
٨. إعداد التقرير السنوي للبرنامج، وتقديم تقارير دورية إلى اللجنة الإشرافية عن أعمال البرنامج ومنجزاته ونشاطاته.
٩. متابعة تنفيذ القرارات الصادرة من اللجنة الإشرافية، وتنفيذ ما تسنده إليه اللجنة من مهمات أخرى.
١٠. الاتصال مع الجهات الأخرى بما يحقق أهداف ومهام البرنامج.

المادة رقم (٩):

الموارد المالية للبرنامج

- تتكون الموارد المالية للبرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات من المصادر التالية:
 - ◀ الإعانات التي تخصص للبرنامج في ميزانية الدولة.
 - ◀ المقابل المالي لإصدار تصاريح إقامة المعارض والمؤتمرات.
 - ◀ المقابل المالي لإصدار تراخيص مراكز ومرافق المعارض والمؤتمرات.
 - ◀ المقابل المالي لترخيص وتأهيل شركات ومؤسسات تنظيم المعارض والمؤتمرات.

- ◀ المقابل المالي لتقديم خدمات الاشتراكات للمستفيدين من قطاع المعارض والمؤتمرات.
 - ◀ المقابل المالي لتقديم خدمات للزوار القادمين من الخارج بهدف حضور المعارض والمؤتمرات.
 - ◀ الغرامات التي تفرض على المخالفين للتعليمات بعد الحصول على الصيغ النظامية الخاصة بذلك.
 - ◀ الموارد الأخرى التي تقرها اللجنة الإشرافية للبرنامج.
- تودع اموال البرنامج بإسمه في حساب لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، ويصرف منها وفق القواعد والإجراءات التي تقرها اللجنة الإشرافية.
 - تبدأ السنة المالية للبرنامج وتنتهي مع السنة المالية للدولة.
 - تعيين اللجنة الإشرافية مراجعا للحسابات من المرخص لهم بالعمل في المملكة، وتحدد اتعابه، ويرفع تقرير مراجعة الحسابات إلى اللجنة.

المادة رقم (١٠):

سريان التنظيم

يسري العمل بموجب هذه التنظيم فور اعتماده من قبل اللجنة الإشرافية، وللجنة الإشرافية صلاحية تعديل أحكام هذا التنظيم أو الإضافة عليه.

* تم اعتماد تنظيم البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات في ٥ ذو القعدة ١٤٣٤هـ.



البرنامج الوطني للمعارض والمؤتمرات
Saudi Exhibition & Convention Bureau
secb.gov.sa

